من الـنساء إلا ما ملكت أيمانكم بأن ذوات الأزواج من الحرائر والإماء محرمات على غير أزواجهن حتى يفارقهن أزواجهن بموت أو فرقة طلاق أو فسخ نكاح إلا السبايا فإنهن مفارقات لهن بالكتاب والسنة والإجماع .

واحتج في رواية أبي عبدالرحمن الشافعي عنه بحديث أبي سعيدالخدري Bه أنه قال أصبنا سبايا لهن أزواج في الشرك فكرهنا أن نطأهن فسألنا الـنبي عن ذلك فنزل والمحصنات من الـنساء إلا ما ملكت أيمانكم